



الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بالمحند



وزارة العمل
والتنمية الاجتماعية
المملكة العربية السعودية

**سياسة صرف المساعدات
(سياسة تقديم الخدمة)**

**الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بمهد الذهب
ياشرف وزارة الموارد البشرية والتنمية الاجتماعية
رقم التسجيل (٣١١٧)**

مقدمة

غرض هذه السياسة التعريف بمعايير واشتراطات والإرشادات الخاصة بصرف المساعدات وتقديم الخدمات التي تمنحها الجمعية للمستفيدين ، علما بأن الجمعية ومن خلال لائحتهما الأساسية وأهدافها فهي لا تمنح المساعدات المالية النقدية أو العينية للمستفيدين ، وإنما ينحصر عملها على تحفيظ القرآن الكريم، وهي بمثابة قيمة مالية تقدم للمستفيدين، ويجوز للجمعية أن تقدم الهدايا والجوائز التحفيزية للمستفيدين من الخدمة ضمن شروط المسابقات والتنافس بين المستفيدين، على أن لا يتحمل المستفيدين أية أعباء مالية.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في صرف المساعدات تقديم الخدمات فيما يتعلق بالتحقق من مدى الاستحقاق والمسؤوليات المحددة لمنفذي الصرف.

البيان

أ. المستفيدين:

الملتحقين والملتحقات بحلقات تحفيظ القرآن الكريم، من الطلبة والطالبات وجميع فئات المجتمع

المعلمين والمعلمات الذين يقومون بتحفيظ القرآن لكريم.
المجتمع المحلي. (من خلال التوجيه والتوعية بأهمية تحفيظ القرآن الكريم
والالتحاق ببرامج الجمعية)

ب. شروط وضوابط المستفيدين:

١. النطاق الجغرافي داخل المملكة العربية السعودية، أو خارجها في حال كان التعلم عن بعد.
٢. جميع المواطنين والمقيمين.

ت - يجوز للجمعية أن تقدم الهدايا والجوائز التحفيزية للمستفيدين من الخدمة ضمن شروط المسابقات والتنافس بين المستفيدين وأن تعلن ضمن تعليمات واضحة وشفافة، على أن لا يتحمل المستفيدين أية أعباء مالية.

ج . المتطلبات:

١. تعبئة نموذج الالتحاق بحلقات تحفيظ القرآن الكريم.
٢. موافقة إدارة الجمعية على التحاق المستفيدين بحلقات التحفيظ.

ح . إلغاء وسحب المساعدة: (تقديم الخدمة)

للجمعية الحق في الرجوع عن المساعدة أو إلغائها إذا تبين لها إحدى الحالات التالية:

عدم الإلتزام بسياسات الجمعية .

عدم انطباق الشروط على المستفيدين.

خ. إقرار ومنح المساعدة:

تقدم المساعدات (الخدمات) المنصوص عليها ضمن السياسات واللوائح التي تعدها الجمعية وفي حدود الإعتمادات المالية المخصصة لذلك، على أن يتم ترشيح المستفيدين وفق تحقق معايير واشتراطات الخدمة أو المساعدة من قبل إدارة الجمعية .

ميثاق والتزام

- الجمعية تعمل وعلى الدوام بالالتزام بالعدالة والنزاهة والشفافية.
- الجمعية تلتزم في جميع أنشطتها، في لوائحها ومبادئها وممارساتها الأخلاقية السامية.
- يعتبر مجلس إدارة الجمعية أنفسهم مسؤولين أمام أي جهة مستفيدة عن أي خلل في القيم والتعهدات تجاههم، وعدم الإساءة من تلقي المساعدة.

٤. لا يستغل منسوبو الجمعية موقعهم لتحقيق منفعة شخصية. ولا يقبلوا أي هدايا أو امتيازات مقابل الخدمات التي يقدموها سوى ما يقرره لهم مجلس الإدارة.

٥. الجمعية تلتزم بأي لائحة تصدر من الجهات المشرفة عليها، بشأن حقوق المستفيدين. ويحق للمستفيدين، الحصول على المعلومات عن كيفية تلقيهم للخدمة

المسؤوليات

هذه السياسة تطبق ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يتولون عملية صرف المساعدات الالتزام بها، والرفع بما يروونه مخالفا لها للجهات الرقابية في الجمعية.

كما يتم اطلاع العاملين ضمن نطاق هذه السياسة على مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني وأخذ توقيعهم عليها ويزودون بنسخة منها.

المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع رقم (١) هذه السياسة في ١٢/١١/١٤٤٢هـ هذه اللائحة، وتعل محل جميع السياسات الموضوعة سابقا في الجمعية بهذا الخصوص.

رئيس مجلس الإدارة

محمد بن محمد سعيد المطيري

الرمز البريدي
41951

0148680658

0561457388

@qalmahd

tahfez.mahd@gmail.com

المملكة العربية السعودية
محافظة المهدي